

## قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧١

بتقرير بعض الإعفاءات من الضريبة الإضافية للدفاع

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يعفى مالم يؤد من الضريبة الإضافية للدفاع المستحقة طبقاً للقانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦ بفرض ضريبة إضافية للدفاع المستأجرون المعفون من الأيجار أو الذين يصدر قرار باعقائهم منه طبقاً لأحكام المادة ٨٢ من القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها وذلك عن مدة الإعفاء من الأيجار ذاتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ سفر سنة ١٣٩١ ( ٤ أبريل سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

## قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٧١

بتعديل المادة التاسعة من القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٦٨

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن

المعاشات والمكافآت والتأمين والتعويض للقوات المسلحة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة التاسعة من القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٦٨ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن المعاشات والمكافآت والتأمين والتعويض للقوات المسلحة ، النص الآتي :  
" يعتبر صحيحاً ما تم صرفه على خلاف أحكام المواد ١٤ و ٧٠ و ١١٠ ، (فقرة ثانية) و ١١٨ من القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه وذلك حتى تاريخ نشر هذا القانون " .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ سفر سنة ١٣٩١ ( ٤ أبريل سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

## قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٧١

بتعديل الكشوف المرافقة للقانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٩

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - تضاف الكشوف المرافقة لهذا القانون إلى الكشوف المرافقة للقانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٩ في شأن نقل الأفراد المسكرين ذوى الراتب العالى والأفراد المعاملين بأحكام كادر الشرطة العاملين بمصلحة الموانئ والمنازل والهيئة العامة لميناء الاسكندرية إلى وظائف مدنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ العمل بالقانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ سفر سنة ١٣٩١ ( ٤ أبريل سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

## العمال المهنيون

سلسل	الرتبة	الاسم	الدرجة المتقوله اليها	تاريخ اقدميته فيها
		أولاً - البحرية		
١	جندي بحري	محمود صالح علي .. ..	عاشرة	١٩٦٤/٢/٢٢
		ثانياً - الميكانيكية		
١	مساعد نان	مسعد محمد محمد فوزي ..	ثامنة بدلا من تاسعة	١٩٦٣/١٠/١
٢	جندي	حسن توفيق حسن مصطفى	عاشرة	١٩٦٢/٧/١٤
٣	»	أحمد أحمد عبد الغني ..	»	١٩٦٣/١٠/١٢
٤	»	ابراهيم ابراهيم اسماعيل الناعبة	»	١٩٦٧/٣/٢٥
		ثالثاً - المعلمون		
١	عريف	محمد عبد الفتاح محمد التركي	عاشرة	١٩٦٤/٢/٢٢
٢	»	حسن السيد سليمان مجازي	»	١٩٦٤/٢/٢٢